



السيد الأمين العام للأمم المتحدة المحترم

السيد رئيس مجلس الأمن الدولي المحترم

السادة أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة المحترمين

يهدي إليكم القانونيون السوريون الأحرار أطيب تحياتهم ويودون إعلامكم بما يلي :

الموضوع: إقدام مليشيات بشار الأسد وعصاباتة الإرهابية على نبش قبور السوريين والتمثيل بجثث

الموتى بعد اقتحامهم للمناطق الثائرة على نظام بشار الد يكتاتوري.

الرقم: 58 تاريخ 9 / 2 / 2020

السيدات والسادة:

- لم تكتفِ مليشيات بشار الأسد وقواته الإرهابية بقتل السوريين وهم أحياء بشتى أنواع الأسلحة التقليدية منها والمحرمة دولياً، ودفنهم بمقابر جماعية تارةً أخرى، وحرقتهم بأفران وجعلهم رماداً.
- كل ذلك لم يكفِ أولئك الوحوش التي يقودها بشار الإرهابي، ليخرجوا على العالم بأسره وهم ينبشون قبور الموتى من السوريين ويخرجون جثثهم ويمثلون بها وهم يرقصون على القبور بعد اقتحامهم لمدن وبلدات وقرى الثائرين على نظام بشار الإرهابي، ويطلقون الشنائم والوعيد لكل من خرج منادياً بإسقاط نظام بشار القمعي الإرهابي الاستبدادي الديكتاتوري.
- بتاريخ 8 / 2 / 2020 أقدم مجموعة من مليشيات بشار الأسد التي اقتحمت بلدة خان السبل بريف محافظة ادلب، على دخول مقبرة البلدة والرقص فوق القبور ثم نبش الكثير منها علناً وهم يطلقون الشنائم للموتى والسوريين الثائرين، حيث قاموا بتصوير كل أفعالهم الوحشية تلك، وقاموا بتكسير ونبش قبر "الشهيد مهنا عمار الدين" والتمثيل بجثته ثم انتقلوا لأكثر من قبر ونبشوه ومثلوا بالجثث تشفياً وانتقاماً.
- وقد تم التعرف على الشبيحة من مليشيات بشار الذين أقدموا على نبش القبور والتمثيل بالجثث في مقبرة بلدة خان السبل وهم:

1- محمد عدنان الموسى "السرхан" 2- حسن عدنان الموسى "السرхан"

3- عبد الرحمن حمادو دحروج 4- محمد دحروج

<https://youtu.be/yN9aKX-5F3k>

<https://youtu.be/07ThQwxDSJ4>

السيدات والسادة:

إن ما أقدمت عليه مليشيات بشار الإرهابي وشبيحته في خان السبل بريف ادلب وغيرها من المناطق السورية من تكسير القبور ونبشها وإخراج الجثث والتمثيل بها تشفياً وانتقاماً، إنما هي جريمة حرب

بموجب المادة 8 / 2 / أ / 4 لانتهاكها لاتفاقيات جنيف وخاصة الرابعة المادة 130 منها والمادة 34 من البروتوكول الأول الإضافي لعام 1977

م34 / 1 "يجب عدم انتهاك رفات الأشخاص الذين توفوا بسبب الاحتلال أو في أثناء الاعتقال الناجم عن الاحتلال أو الأعمال العدائية"

م34 / 2 "يجب على الأطراف السامية المتعاقدة التي توجد في أراضيها، كيفما تكون الحال، مواقع أخرى تضم رفات أشخاص توفوا بسبب الاشتباكات أو أثناء الاحتلال أو الاعتقال أن تعقد حالما تسمح بذلك الظروف والعلاقات بين الأطراف المتخاصمة اتفاقيات بغية

أ) تسهيل وصول أسر الموتى وممثلي الدوائر الرسمية لتسجيل القبور إلى مدافن الموتى واتخاذ الترتيبات العملية بشأن ذلك.

ب) تأمين حماية هذه المدافن وصيانتها بصورة مستمرة

كما نص قانون العقوبات السوري العام /1949 على:

م467 يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين:

أ- "من هتك أو دنس حرمة القبور أو أنصاب الموتى أو أقدم قصداً على هدمها أو تحطيمها أو تشويهها"

السيدات والسادة:

إن واقعة نبش القبور في بلدة خان السبل من قبل مليشيات بشار الإرهابي ليست الواقعة الأولى من نوعها، ونذكر هنا واقعة أخرى أقدمت على ارتكابها مليشيات بشار علناً وبشكل مصور:

بتاريخ 7 / أيلول / 2011 تم دفن جثمان الشهيد بلال الكن في مسجد النخلة العمري في حي جورة الشياح بحمص، فأقدمت مليشيات بشار على نبش قبره واستخراج جثمانه واستعراضه في الأحياء الموالية لبشار في حمص ثم أعيد إلى المشفى العسكري وتم دفنه مجدداً في مقبرة النصر بحضور والدته وحارس المقبرة.

هيئة القانونيين

https://youtu.be/DT_JAqr5qBI

-إن ما تقوم به مليشيات بشار الإرهابي وعصاباته بشكل ممنهج ومتكرر ومتعمد أمام مرأى وسمع العالم وبثهم للفيديوهات عمداً، يعتبر جريمة حرب وانتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، ويؤكد أن نظام بشار الإرهابي يشكل تهديداً مستمراً لحياة السوريين وينتهك حرمتهم وكرامتهم بعد قتلهم أو وفاتهم إنه يشكل تهديداً للإنسانية ولا يمكن توفير البيئة الآمنة المستقرة في سورية إلا بمحاكمته ورحيله.

ينتهز القانونيون السوريون الأحرار هذه المناسبة ويعربون عن فائق احترامهم وتقديرهم

هيئة القانونيين السوريين

